

مرسوم بقانون رقم 139 لسنة 2025

بالموافقة على مذكرة تفاهم

بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية الهند

بشأن التعاون في مجال الدفاع

- بعد الاطلاع على الدستور ،

- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 2 ذو القعدة 1445 هـ الموافق

10 ، مايو 2024 م

- وبناء على عرض وزير الخارجية،

- وبعد موافقة مجلس الوزراء،

- أصدرنا المرسوم بقانون الآتي نصه :

مادة أولى

الموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية

الهند بشأن التعاون في مجال الدفاع ، والموقعة في مدينة الكويت بتاريخ

22/12/2024 ، والمرفقة نصها بهذا المرسوم بقانون .

مادة ثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم بقانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

أحمد عبد الله الأحمد الصباح

وزير الخارجية

عبد الله علي عبد الله اليحيا

صدر بقصر السيف في : 9 ربيع الأول 1447 هـ

الموافق : 1 سبتمبر 2025 م

المذكرة الإيضاحية

للمرسوم بقانون رقم 139 لسنة 2025

بالموافقة على مذكرة تفاهم

بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية الهند

بشأن التعاون في مجال الدفاع

رغبة في تطوير وتعزيز العلاقات الودية والتعاون في المجال العسكري بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية الهند وذلك من خلال التدريب المشترك وتبادل الخبرات واحترام القوانين والأنظمة السائدة في كلا البلدين وتعزيز العلاقات الدفاعية الثنائية التي تعود بالنفع لكلا البلدين ، فقد تم التوقيع بتاريخ 22/12/2024 بمدينة الكويت على مذكرة التفاهم بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية الهند بشأن التعاون في مجال الدفاع .

وتطلعاً لهذا التعاون في المجال العسكري من خلال التدريب المشترك وتبادل الخبرات وفقاً للإحترام المتبادل للأنظمة والقوانين السائدة في كلا البلدين، فقد تم التوقيع في مدينة الكويت بتاريخ 22/12/2024 على مذكرة تفاهم بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية الهند بشأن التعاون في مجال الدفاع .

حيث نصت المادة (الأولى) على الغرض من مذكرة التفاهم وذلك لتوسيع التعاون في المسائل الدفاعية في مجال التدريب العسكري وتبادل الموظفين العسكريين المدنيين في مجال البحوث والتكنولوجيا العسكرية .

وحددت المادة (الثانية) مجالات التعاون بين الطرفين في المسائل الدفاعية وفقاً للقوانين الدولية والتشريعات المحلية لكل منهما ومنها التعاون العسكري بين القوات المسلحة والتعاون اللوجستي بين العسكريين الخبراء الفنيين والمهنيين في المجالات العسكرية المختلفة والتعاون في مكافحة الإرهاب وفي صناعة المعدات الدفاعية وتوريدها ، وغير ذلك من حالات تعاون أخرى ، وأي مجالات أخرى يتفق عليها الطرفان في إطار تنفيذ مذكرة التفاهم .

ونظمت المادة (الثالثة) مبادئ التنفيذ وذلك عن طريق إعداد خطة تنفيذية سنوية أو لفترة زمنية متفق عليها للأنشطة الرامية إلى تنفيذ مذكرة التفاهم .

وتناولت المادة (الرابعة) إنشاء الآليات واللجان المشتركة بين الطرفين لغرض تعزيز أهداف مذكرة التفاهم .

كما بينت المادة (الخامسة) الوكالات المخولة لتنفيذ مذكرة التفاهم بين البلدين وذلك وزارة الدفاع بجمهورية الهند عن حكومة جمهورية الهند ، ووزارة الدفاع في دولة الكويت عن حكومة دولة الكويت .

وأفصحت المادة (السادسة) عن التدابير المناسبة لحماية المعلومات والوثائق السرية المتبادلة ومنها التزام الطرفان بإعطاء درجة سرية متساوية من السرية للمعلومات والوثائق والمواد السرية المتبادلة ،

وعدم نقل الوثائق والمعلومات لأي طرف ثالث إلا بموافقة خطية مسبقة من الطرف الصادرة عنه المعلومات ، كما يلتزم الطرفان بحماية المعلومات والوثائق المتبادلة حتى انتهاء العمل بمذكرة التفاهم هذه .

ونصت المادة (السابعة) على حقوق الملكية الفكرية ومنها أن يضمن كل طرف الحماية المناسبة لحقوق الملكية الفكرية الناتجة عن التعاون فيما بينهم بما يتفق مع القوانين بين البلدين ، كما يعتبر نشر أي وثائق تنشأ عن العمل المشترك بموجب مذكرة التفاهم ملكية مشتركة ويتطلب استخدام الاسم والشعار أو الشعار الرسمي للطرفين على أي منشور ووثائق أو أوراق الحصول على إذن مسبق من كلا الطرفين وعدم إساءة استخدام الشعار الرسمي .

وبينت المادة (الثامنة) أن أحكام هذه المذكرة لا تخل بالقوانين المعمول بها بين البلدين ، ولا تؤثر بحقوق والتزامات أي من الطرفين الناشئة عن المعاهدات والاتفاقيات الدولية الأخرى .

ونظمت المادة (التاسعة) الترتيبات المالية بحيث يكون كل طرف مسؤولاً عن نفقاته الخاصة به لغرض تنفيذ هذه المذكرة مالم يتفق الطرفان على خلاف ذلك .

وأشارت المادة (العاشرة) للترتيبات التكميلية فيما يتعلق بأي مسألة معينة ينطويها مذكرة التفاهم بحيث يجوز للطرفين الدخول في ترتيب تكميلي منفصل ذو طبيعة عامة أو محددة من شأنها تعزيز التنفيذ الفعال للمذكرة التفاهم .

ونصت المادة (الحادية عشر) على أنه في حالة وقوع أي نزاع أو خلاف ناتج عن تفسير أو تنفيذ هذه المذكرة يعمل الطرفان على تسويته ودياً من خلال المشاورات والمفاوضات ، كما يستمر الطرفان في الوفاء بجميع الالتزامات وفقاً لمذكرة التفاهم إلا إذا كانت هذه الالتزامات تشكل نقطة نزاع أو خلاف .

كما أوضحت المادة (الثانية عشر) الأحكام الخاصة بدخول المذكرة حيز النفاذ .

وبينت المادة (الثالثة عشر) طريقة التعديل على مذكرة التفاهم حيث يجوز للطرفين التعديل بموافقة كتابية متبادلة بين الأطراف وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في مذكرة التفاهم .

وأخيراً استعرضت المادة (الرابعة عشر) طريقة إنهاء العمل بهذه المذكرة .

ولما كانت مذكرة التفاهم هذه تحقق مصلحة الدولتين ولا تتعارض مع التزامات دولة الكويت في المجالين العربي والدولي .

وحيث أن مذكرة التفاهم هذه تعتبر ضمن الاتفاقيات الواردة بالفقرة الثانية من المادة (70) من الدستور ومن ثم تكون الموافقة عليها بقانون طبقاً لحكم هذه الفقرة .

وإذ صدر الأمر الأميري بتاريخ 10/5/2024 م ونصت المادة الرابعة منه على أن تصدر القوانين بمراسيم بقوانين لذا فقد أعد مشروع المرسوم بقانون بالموافقة عليها .



مذكرة تفاهم
بين
حكومة دولة الكويت
و
حكومة جمهورية الهند
بشأن التعاون في مجال الدفاع

إن حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية الهند والشأن إليهما بشكل منفرد بـ (الطرف)
ويشكل جماعتي بـ (الطرفين).

رغبة في تطوير وتعزيز العلاقات الودية والتعاون المتبادل بين الطرفين لتحقيق مصالح
شعبهما وتعزيز المصالحات القومية الثنائية التي سوف تعود بالنفع المتبادل لكلا البلدين،
وتأكيداً على التزامهما بأغراض ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة،

وتطلعا للتعاون في المجال العسكري من خلال التدريب المشترك، وتبادل الخبرات، مع احترام
القوانين والأنظمة المعمول بها في كلا البلدين،

اتفاقا على ما يلي:

المادة 1
الغرض
إن الغرض من مذكرة التفاهم بين الطرفين هو تعزيز التعاون في المجال العسكري الذي يمكن
أن تشمل مجالات التدريب العسكري وتبادل المعلومات العسكرية بين الطرفين في الشؤون والبحوث
والذكاء وجبا العسكرية.

مادة 2

مجالات التعاون

1. يعمل الطرفان بتعزيز التعاون في المجال الدفاعية وفقا للقوانين الدولية والقوانين
واللوائح المحلية لكل منهما في أي أو جميع المجالات التالية:

أ. التعليم والتدريب العسكري.
ب. التعاون العسكري بين القوات المسلحة.
ج. التعاون اللوجستي بين العسكريين.

دولة الكويت
مستشار
سرد علي المصلح

مادة 5

الوكالات المسجلة لتنفيذ مذكرات

الوكالات المسجلة للطرفين هي كما يلي:

- أ. عن حكومة جمهورية العراق: وزارة الدفاع بجمهورية الهند
ب. عن حكومة دولة الكويت: وزارة الدفاع في دولة الكويت.

مادة 6

حماية المعلومات

1. يلتزم الطرفان بإسداء درجة سرية مكافئة من السرية للمعلومات والوثائق والمصادر السرية المتبادلة ويتم لشغل التفسير الأدلة اللازمة وفقاً للتوازن والفوائح الوطنية المتداولة.

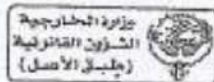
2. يكون مستوى الحماية الأمنية للمراسلات بين الطرفين على النحو التالي:

مستوى الحماية	
سري	سري
مكتوم	مكتوم

3. يلتزم الطرفان بعدم نقل الوثائق والمعلومات لأي طرف ثالث إلا بموافقة كتابية مسبقة من الطرف الذي أصدر تلك المعلومات.

4. يتم تحديد درجة سرية الوثائق والمعلومات من قبل الطرف الذي أصدرها وسيتم نقل هذه الوثائق والمعلومات من خلال القنوات الحكومية الرسمية أو من خلال القنوات المتفق عليها بين الطرفين.

5. أن يسمح لأحد بالأفلاخ على الوثائق والمعلومات المتبادلة لتفادي مخاطر التفاهم هذه باستثناء الأشخاص المصرح لهم من قبل الطرفين وفقاً لتشريعات والفوائح الوطنية.



6. تظل جميع المعلومات السرية ملكية حصرية للطرف المقصود عنها، ويتلقى الطرفان على أن مذكورة التقام هذه والإسراع عن المعلومات السرية لا يتم منحها أو تضمينها أي ترخيص أو مصلحة أو حق التملك فيما يتعلق بأي حق من حقوق الملكية الفكرية للطرف الآخر.

7. إن يتم ذلك المعلومات الغير معلنة سواء كانت تقنية أو تجارية أو غير ذلك والتي اكتشفها أو تسورها الطرف أو الطرفين ولم تبادلها وفقا لأحكام مذكورة التقام هذه لأي طرف ثلث ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك كتابيا.

8. يلتزم الطرفان بحماية الوثائق والمعلومات السرية المتبادلة حتى بعد انتهاء العمل بمذكورة التقام هذه.

مادة 7

حقوق الملكية الفكرية

1. يضمن كل طرف الحماية المناسبة لحقوق الملكية الفكرية الناتجة عن التعاون بموجب مذكورة التقام هذه بما يتفق مع القوانين والقواعد والوائح الخاصة بكل منهما والاتفاقيات متعددة الأطراف التي يكون كلا الطرفين طرفاً فيها.

2. في حالة إجراء البحث بشكل مشترك ومنفصل عن كل طرف أو الطرفين أو الحصول على نتائج البحث من خلال جهد مشترك لأحد الطرفين، يتم منح الطرف المقصود التقام هذه الحقوق الفكرية ومنحها يتم منحها وفقاً لمبدأي التعاون المتفق عليه بين الطرفين.

3. في حالة الحصول على نتائج البحث من خلال الجهد المشترك، يتم منح حقوق الملكية الفكرية للطرفين بشكل مشترك، وبشروط متساوية للطرفين تصبح تلك الحقوق مشتركة بشكل متساو بينهما.

4. لا يجوز للطرفين التنازل عن أي حقوق أو التزامات ناتجة عن حقوق الملكية الفكرية المستوحاة من الاختراعات والأنشطة التي يتم تنفيذها بموجب مذكورة التقام هذه لأي طرف ثالث دون موافقة كتابية مسبقة من الطرف الآخر.

5. في حالة الحصول على نتائج البحث من خلال أنشطة مشتركة بموجب مذكورة التقام هذه، يشارك الطرفان في حماية حقوق الملكية الفكرية التي تخضع للحقوق حصرية للطرفين للتسويق والتكولوجيا في بلديهما ويتم تنفيذ التسويق المشترك في أي بلد آخر من خلال إبرام اتفاقية متصلة.

وزارة الخارجية
الشؤون القانونية
(تطبيق الأسفل)



6. يعتبر نشر أي وثائق وأوراق نشأ من العمل المشترك بين الطرفين بموجب مذكرة التفاهم هذه ملكية مشتركة، ويتطلب استخدام الاسم والشعار وأوراق الشعار الرسمي للطرفين على أي منشور ووثائق وأوراق المسجل على إذن مسبق من كلا الطرفين، ويمكن التأكد من عدم إساءة استخدام الشعار الرسمي.

مادة 8

الالتزامات الثلاثة بموجب معاهدات دولية أخرى

لا تلحق أحكام مذكرة التفاهم هذه بالقوانين المعمول بها في أي من الطرفين، أو بحقوق أو التزامات أي من الطرفين الناشئة من المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي واقع عليها أي من الطرفين.

مادة 9

التزامات مالية

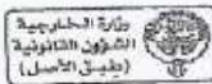
يتميز كل طرف بمسؤولية عن التكلفة الخاصة المتعلقة بالتعامل بموجب مذكرة التفاهم هذه، ولا يتم الاتفاق على أي شكل من أشكال التعويض.

المعادي مسفر عايش

mesferlaw.com

التدابير التكميلية

فيما يتعلق بأي مسألة مدونة تغطيها أحكام مذكرة التفاهم هذه يجوز للطرفين الدخول في ترتيب تكميلي منفصل أو طريقة علمية أو محددة من شأنها من شأنها تعزيز التنفيذ الفعال لمذكرة التفاهم.



مادة 11**تسوية النزاعات**

1. يتم تسوية أي نزاع أو خلاف بشأن تفسير أو تنفيذ مذكرة التفاهم هذه وديا بين الطرفين من خلال التشاور والتفاوض المباشر بين الطرفين، ولا يتم إحالة النزاع إلى طرف ثالث أو إلى أي محكمة دولية أو هيئة تحكيم لتسويته.
2. انتهاء تسوية النزاع أو الشكوك يستمر الطرفين في الوفاء بجميع الالتزامات وفقا لمذكرة التفاهم هذه، إلا إذا كانت هذه الالتزامات تشكل نقطة نزاع أو خلاف.

مادة 12**الدخول حيز التنفيذ**

1. تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ من تاريخ آخر إشعار كتابي يرسله أحد الطرفين للآخر بشأن استكمال الإجراءات الدستورية اللازمة لدخولها حيز النفاذ.
2. تنال أحكام هذه المذكرة سارية المفعول لمدة 5 سنوات، وتجدد تلقائياً لمدة أو لمدد متساوية ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابياً بحر القوائم الدبلوماسية. حيز، في إنهاء مذكرة التفاهم هذه.

مادة 13**التصديق**

يجوز لكل من الطرفين تعديل مذكرة التفاهم هذه بصفة إضافية وفقاً لهذه المذكرة، وتدخل هذه التعديلات حيز النفاذ وفقاً للإجراءات الدستورية المعمول بها في بلد كل طرف، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابياً بحر القوائم الدبلوماسية.

مادة 14**الإنهاء**

1. يجوز إنهاء العمل بهذه المذكرة إذا قام أحد الطرفين بإخطار الطرف الآخر كتابياً برغبته في إنهاء هذه المذكرة ويخضع الإنهاء حيز النفاذ (6) لشهر من تاريخ إرسال الإخطار من الطرف الآخر.
2. في حالة إنهاء العمل بهذه المذكرة، فإن المشاريع التي يتم تنفيذها وفقاً لهذه المذكرة ستظل سارية المفعول لحين الانتهاء منها، ما لم يتفق الطرفين على خلاف ذلك.

وزارة الخارجية
الكويتية
(موقع الأصل)

المحامي مسفر عايض

mesferlaw.com

صدرت في مملكة الكويت يوم الأحد بتاريخ 22 ديسمبر 2024م، من تسكنين أصليتين
اللغات العربية والهندية والإنجليزية، وجميع النصوص متساوية في الصيغة، وفي حالة
الاختلاف في التفسير يرجح النص الإنجليزي.

عن
حكومة جمهورية الهند

عن
حكومة دولة الكويت

المحامي مسفر عايش

د. موير لاليتام جاولالكار

سيد علي عبدالله البعير

mesferlaw.com



وزارة الخارجية
المسجون 1371
(تاريخي الأصل)

